

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- فإن عبارتهم مثل عبارة المصنف .
- وقدمه في المحرر والنظم والرعايتين والحاويين .
- والوجه الثاني هو كالمسافر .
- قال في الفروع وظاهر نصوصه وحاضر وفيه وجهان للأصحاب انتهى .
- فائدة يشترط للوجوب أيضا أن يكون المجتاز في القرى .
- فإن كان في الأمصار لم تجب الصياغة على الصحيح من المذهب وعليه الأصحاب .
- وجزم به في الوجيز وغيره .
- وقدمه في المحرر والنظم والرعايتين والحاويين وغيرهم .
- وعنه الأمصار كالقرى .
- قال في الفروع وفي مصر روايتان منوصتان .
- تنبيه مفهوم قوله ويجب على المسلم ضيافة المسلم المجتاز به أنها لا تجب للذمي إذا اجتاز بالمسلم وهو صحيح وهو المذهب .
- وهو ظاهر كلامه في المحرر وغيره من الأصحاب .
- قال بن رجب في شرح النواوية وخص كثير من الأصحاب الوجوب بالمسلم .
- وقدمه في النظم والرعايتين والحاويين والفروع .
- وعنه هو كالمسلم في ذلك .
- نقله الجماعة عن الإمام أحمد رحمه الله .
- وهو قول في النظم .
- وقدمه بن رجب في شرح النواوية وقال هو المنصوص عن الإمام أحمد رحمه الله .
- قوله فإن أبى فليضيف طلبه به عند الحاكم بلا نزاع